

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/9/2/Add.1
24 September 2015

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات
المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع التاسع
مونتريال، كندا، 4-7 نوفمبر/تشرين الثاني 2015
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

مسرد المصطلحات والمفاهيم الأساسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

مذكرة من الأمين التنفيذي

مقدمة

- 1- في المقرر 16/5، اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي برنامج العمل المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.
- 2- وينص برنامج العمل على سبعة عشرة مهمة مجمعة تحت سبعة عناصر، تشمل ما يلي:
"المهمة 12: يضع الفريق العامل مبادئ توجيهية لمساعدة الأطراف والحكومات في وضع تشريعات أو آليات أخرى حسبما يتناسب لتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (والتي قد تتضمن النظم الفريدة) وتعريف للمصطلحات الرئيسية والمفاهيم المهمة في المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها وذلك على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية، التي تقر وتضمن وتضمن بصورة تامة حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية في أن تتمتع بالسيطرة على معارفها التقليدية وابتكاراتها وممارساتها في إطار الاتفاقية".
- 3- وفي ضوء اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها، وتحديد الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بخصوص المعارف التقليدية، والهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بخصوص بروتوكول ناغويا، استعرض مؤتمر الأطراف برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) ونقحه في اجتماعه العاشر في المقرر 43/10، لتحديد أولوية المهمة 12، ضمن أعمال أخرى.
- 4- وعلاوة على ذلك، قرر مؤتمر الأطراف، في المقرر 12/12 دال، الفقرة 1، إحداث تقدم في المهام 7 و10 و12 بطريقة متكاملة يميزها التعاضد بين بروتوكول ناغويا وقرر كذلك في الفقرة 2، معالجة إعداد التعريف اللازمة للمهمة 12 من خلال المهمة الفرعية (4)، التي طلبت إلى الفريق العامل "إعداد مسرد بالمصطلحات والمفاهيم الأساسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها".

- 5- ولمساعدة الفريق العامل، دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 12/12 دال، الفقرة 4، الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة والمجتمعات الأصلية والمحلية إلى أن تقدم إلى الأمين التنفيذي آراءها¹ بشأن المهمة الفرعية (4)، ضمن مهام أخرى. ويرد تجميع للآراء في الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG8J/9/INF/1. غير أن عددا قليلا من التقديمات المستلمة أشار إلى، أو اقترح مصطلحات ومفاهيم للاستخدام ضمن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.
- 6- وفي الفقرة 5 من نفس المقرر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، أن يضع صياغة لمسرد مصطلحات للمهمة الفرعية (4)، بعد إجراء تحليل للفجوات.
- 7- ولمساعدة الفريق العامل أيضا في المهام 7 و10 و12، فإن مؤتمر الأطراف، في المقرر 12/12 دال، الفقرة 6 والمقرر 12/12 هاء، الفقرة 3، اعترف بأهمية العناصر الممكنة للنظم الفريدة من أجل حماية وحفظ وتعزيز المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية ودعا الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها إلى أن يستخدم في عمله بشأن هذه المهام، حسب الاقتضاء، العناصر الممكنة ومشروع مسرد المصطلحات. وهذا يشير إلى العمل المنفذ للاجتماع السابق للفريق العامل، وخصوصا الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/8/6/Add.1 بشأن عناصر ممكنة للنظم الفريدة لحماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية. ويحتوي القسم أولا من المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/WG8J/8/6/Add.1 على قائمة بالتعاريف المعتمدة في إطار الاتفاقية، وبروتوكول ناغويا والخطوط الإرشادية أغواي:غو " لإجراء تقييمات الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي بشأن أية التطورات المقترحة إجرائها أو المحتمل أن تؤثر على المواقع المقدسة وعلى الأراضي والمياه التي درجت المجتمعات الأصلية والمحلية على شغلها أو استعمالها بصفة تقليدية. ويحتوي القسم ثانيا من المرفق على مشروع مسرد مصطلحات مجمعة للاستخدام ضمن سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.
- 8- واستنادا إلى هذه المقررات، أعد الأمين التنفيذي هذه الوثيقة من أجل مساعدة الفريق العامل في مناقشاته. ويجري القسم أولا تحليلا للفجوات بالنظر في المصطلحات ذات الصلة التي تم اعتمادها في إطار الاتفاقية، وبروتوكول ناغويا والخطوط الإرشادية أغواي:غو، فضلا عن المصطلحات المقترحة والتي لم ينظر فيها بعد الفريق العامل على النحو الوارد في القسم ثانيا من المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/WG8J/8/6/Add.1. وكانت نتيجة تحليل الفجوات مشروع معجم المصطلحات والمفاهيم الأساسية على النحو الوارد في المرفق بهذه الوثيقة. ويقترح القسم ثانيا من هذه الوثيقة مشروع توصية لنظر الفريق العامل.

أولا - تحليل الفجوات

- 9- لغرض إجراء تحليل الفجوات، نظرت الأمانة في المصطلحات والمفاهيم المعتمدة في إطار الاتفاقية، وبروتوكول ناغويا والخطوط الإرشادية أغواي:غو التي يمكن أن تكون ذات صلة بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، كنقطة بداية وكسياق للمناقشات.
- 10- وتشمل المصطلحات ذات الصلة المعرفة في الاتفاقية: "التنوع البيولوجي"؛ و"الموارد البيولوجية"؛ و"الموارد الجينية"؛ و"المناطق المحمية"؛ و"الاستخدام المستدام".
- 11- وقد تكون المصطلحات المعرفة في المادة 2 من بروتوكول ناغويا ذات صلة أيضا.
- 12- وتشمل المصطلحات المعرفة في الخطوط الإرشادية أغواي:غو: "القانون العرفي"؛ والموقع المقدس"؛ و"المعارف التقليدية".
- 13- ولا تتطلب هذه المصطلحات والمفاهيم أي إجراءات أخرى من جانب الفريق العامل.

¹ تشمل المعلومات عن البروتوكولات المجتمعية، والبنود النموذجية، وأفضل الممارسات، والخبرات والأمثلة العملية بشأن تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام هذه المعارف مع تلك المجتمعات، وتكاملها مع بروتوكول ناغويا. ارجع للإخطار (2015-012) SCBD/MPO/AF/JS/VF/84296، المؤرخ 5 فبراير/شباط 2015.

14- ونظرت الأمانة أيضا في المصطلحات في القسم ثانيا من المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/WG8J/8/6/Add. وكانت هذه المصطلحات مقترحات من مصادر مختلفة² التي قدمت في السابق إلى الفريق العامل في اجتماعه الثامن وفي الاجتماعات السابقة ولكنها لم يتم النظر فيها. وتمت مقارنة هذه المصطلحات بالمصطلحات والمفاهيم المعتمدة بالفعل في إطار الاتفاقية، وبروتوكول ناغويا والخطوط الإرشادية أغواي:غو فضلا عن المصطلحات والمفاهيم المستخدمة حاليا في الوثائق الرسمية للفريق العامل.

15- وتشمل المصطلحات والمفاهيم التي لا تستخدم حاليا في سياق العمل بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية: "التنقيب البيولوجي"؛ و"التراث البيولوجي الثقافي"؛ والابتكارات و"البحوث".

16- وعلاوة على ذلك، فإن مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد آليات وتشريعات أو مبادرات مناسبة أخرى لضمان الموافقة المسبقة عن علم أو القبول ومشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للحصول على معارفها وابتكاراتها وممارساتها، والتعاقب العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام وتطبيق هذه المعارف والابتكارات والممارسات ولإعداد التقارير ومنع الحيازة غير المشروعة لمثل هذه المعارف، في الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/9/2، تعالج فهم الموافقة المسبقة عن علم أو القبول والمشاركة.

17- وبناء عليه، لا يحتوي مشروع المسرد المقترح في المرفق أدناه على هذه المصطلحات أو على المصطلحات التي تم تعريفها من قبل في الاتفاقية وفي بروتوكول ناغويا والخطوط الإرشادية أغواي:غو أو المصطلحات التي لا تستخدم في الوقت الحاضر في الوثائق الرسمية للفريق العامل. ويتمثل الغرض من المسرد أن يكون بمثابة مجموعة موجزة للمصطلحات والمفاهيم الأساسية ذات الصلة بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية.

ثانيا - مشروع توصية

قد يرغب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في التوصية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ أن الوضوح في المصطلحات والمفاهيم ضمن سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها يمكن أن يساعد في التنفيذ الفعال والمتسق للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، من أجل تحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بحلول عام 2020،

1- يوافق على مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها على النحو الوارد في المرفق بهذا المقرر؛

2- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى استخدام المسرد لدى إعداد وتنفيذ تدابيرها الوطنية ذات الصلة؛

3- يطلب إلى الفريق العامل أن يقيم الاعتبار للمسرد في أعماله المستقبلية.

² تشمل منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والمعهد الدولي (المعهد الدولي للبيئة والتنمية)، وتقديرات مستلمة من هيئة كيشوا-أيمارا للطبيعة والتنمية المستدامة (الأنديز، بيرو)، و Fundacion Dobbo Yala (بنما)، وجامعة بنما، و Ecoserve (الهند)، ومركز النظم الزراعية الأصلية (الهند)، ومركز بحوث الأعشاب والفولكلور (الهند)، ومركز السياسة الزراعية الصينية (CCAP، الصين)، ومعهد سياسات البحوث البيئية والزراعية في الجنوب (ICPE، كينيا)، والإطار الإقليمي للبلدان الجزرية في المحيط الهادئ لحماية المعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية، ومعهد البحوث الحرجية في كينيا والقانون النموذجي الأفريقي لحماية حقوق المجتمعات المحلية والمزارعين والمربين، ولتنظيم الحصول على الموارد البيولوجية، والعدالة الطبيعية.

مرفق

مسرد المصطلحات والمفاهيم الأساسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

تطبيق/استعمال/استخدام المعارف التقليدية: الأفعال المرتبطة بصنع المنتج التقليدي المحمي أو استعماله أو عرضه للبيع، أو بيعه أو استيراده لهذه الأغراض، أو في حال ما إذا كان موضوع الحماية عملية، الأفعال المرتبطة باستعمال العمليات، وكذلك على الأقل أفعال استعمال المنتج الذي يتم الحصول عليه مباشرة من العملية التقليدية، أو عرضه للبيع أو بيعه أو استيراده لهذه الأغراض.

البروتوكولات المجتمعية: تغطي البروتوكولات المجتمعية مجموعة عريضة من الوثائق التي تأتي من المجتمعات لتحديد كيفية توقعها أن يشارك أصحاب المصلحة الآخرين معها. وقد تشير إلى القوانين العرفية وكذلك القوانين الوطنية أو الدولية لتؤكد حقوقها في أن تعامل وفقا لمجموعة معينة من المعايير. والمعلومات التفسيرية والعناصر ذات الصلة وتفاصيل القوانين المعتادة والسلطات التقليدية تساعد أصحاب المصلحة الآخرين³ أن يفهموا على نحو أفضل القيم المجتمعية والقوانين العرفية. وتقدم البروتوكولات المجتمعية فرصة للتركيز على إعدادها⁴.

التراث الثقافي (الملموس وغير الملموس): التجسيد المادي و/أو غير المادي للتراث الثقافي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ويتضمن، على سبيل المثال لا الحصر، المناظر الطبيعية الثقافية، والمواقع، والأبنية، والآثار ذات القيمة أو الأهمية الأثرية، أو الهندسية، أو التاريخية، أو الدينية، أو الروحية، أو الثقافية، أو الإيكولوجية، أو الجمالية، والرفات البشرية، وأشكال التعبير الثقافي، بما في ذلك الأغاني والرقص، وأوجه التعبير الفني، والمخازن والسير التاريخية.

الاستخدام المألوف للتنوع البيولوجي: الاستعمال بالعلاقة إلى التقاليد المحلية والقواعد/القوانين العرفية، مع السماح بالابتكار.

أنواع مقدسة: أنواع معينة مهمة للمجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة، كغذاء أو أدوية أو وقود أو أعلاف أو للبناء أو للمنتجات الحرفية، أو للكساء أو للأغراض الدينية والاحتفالية...الخ.⁵

الوصي التقليدي: جماعة أو عشيرة أو مجتمع أو شعب أو فرد يحظى بالاعتراف من جانب جماعة أو عشيرة أو مجتمع من الناس باعتباره الفرد الذي يسهر على صون أو حماية أشكال التعبير الثقافي، وفقا للقانون العرفي والممارسات لدى هذه الجماعة أو العشيرة أو المجتمع.

الموارد التقليدية: أصول ملموسة أو غير ملموسة ذات قيمة بيولوجية، وروحية، وجمالية، وثقافية واقتصادية، ويستعملها بصفة تقليدية شعب أصلي ومجتمع محلي.

الأقاليم التقليدية: الأراضي والمياه التي درجت الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على شغلها أو استعمالها بصفة تقليدية.

³ كمستخدمين محتملين للمعارف التقليدية.

⁴ انظر الموقع: <http://www.unep.org/communityprotocols/protocol.asp>

والموقع: http://www.unep.org/delc/Portals/119/publications/Community_Protocols_Guide_Policymakers.pdf

⁵ مستمدة من الفقرة 37(أ) من الخطوط الإرشادية أعواي:غو، التي تشير إلى "قوائم جرد الأنواع" و"الأنواع الخاصة".